الدورة الانتخابية الخامسة
السنة التشريعية الثانية
الفصل التشريعي الأول

جلسة رقم (١٧)
الأحد ٢٠٢٣/٤/٢
م/ محضر جلسة

عدد الحضور: (١٧٠).

بدأت الجلسة الساعة (١١:١١) مساءً.

- السيد محسن علي أكبر نامدار المندلاوي (النائب الأول لرئيس مجلس النواب):-

بسم الله الرحمن الرحيم

نيابةً عن الشعب نفتتح أعمال الجلسة السابعة عشرة، الدورة النيابية الخامسة، السنة التشريعية الثانية، الفصل التشريعي الأول. نبدؤها بقراءة آيات من القرآن الكريم.

- السيد همام عدنان (موظف):-

يتلو آياتٍ من القرآن الكريم.

- السيد محسن علي أكبر نامدار المندلاوي (النائب الأول لرئيس مجلس النواب):-

السيدات والسادة النواب أعضاء اللجنة المالية لقد تم إرسال قانون الموازنة إلى اللجنة الرجاء تهيأتها لقرأتها في الجلسة القادمة على جدول أعمال الدائرة البرلمانية توزيع النسخ على السادة النواب.

*** الفقرة أولاً: التصويت على مشروع قانون إدارة المصادر الوراثية.**

- النائب فالح حسن جاسم الخزعلي:-

تمر علينا الذكرى السنوية للمواقف الرسالية والجهادية للمجاهدين عام ١٩٩٧ بما معروف عنها بمعركة (ام الغزلان) حيث كان فيها المجاهدين المنتفضين الذين واجهوا الدكتاتورية والنظام الجاثم على صدر العراق وكان في طليعة هؤلاء القيادين الشهيد الدكتور (أبو سجاد) وائل العكيلي وكوكبة من المجاهدين من عشائرنا الكريمة عشائر بني سعيد، الشوامل وأيضاً آل جوبر والعساجرة وغيرهم من الذين واجهوا هذا النظام حتى قدموا أرواحهم قرابين من أجل العراق دفاعاً عن شعبه المظلوم لذلك نطالب من خلال لجنة التربية ولجنة التعليم بتضمين مفاهيم وأيضاً تخليداً لهذه الإنتفاضة وهذا الحضور الجهادي في المناهج كذلك تعويض المتضررين من اهلنا في كافة المحافظات لتضمين إستحقاقاتهم في موازنة عام ٢٠٢٣ وفقاً لقانون رقم (١٦) لسنة ٢٠١٠ وقانون مؤسسة الشهداء رقم (٢) لسنة ٢٠١٦ مع خالص شكري

وتقديري لكم، إلى روح الشهيد (ابو سجاد العكيلي) هذا القائد الكبير الدكتور الفذ الذي كان يمارس المهنة الإنسانية ومواجهاً للدكتاتورية وإلى أرواح الشهداء الذين قدموا أرواحهم قرابين في هذه المعركة قراءة سورة الفاتحة.

- السيد محسن علي أكبر نامدار المندلاوي (النائب الأول لرئيس مجلس النواب):-

السيدات والسادة النواب قراءة سورة الفاتحة على جميع شهداء العراق.

- النائب فالح حسن جاسم الخزعلي:-

يقرأ المادة (١) من مشروع قانون إدارة المصادر الوراثية الحيوانية.

- النائبة ابتسام هاشم عبد الهلالي:-

تكمل قراءة المادة (١) مع مقترح اللجنة من مشروع قانون إدارة المصادر الوراثية الحيوانية.

- السيد محسن علي أكبر نامدار المندلاوي (النائب الأول لرئيس مجلس النواب):-

التصويت على مقترح اللجنة.

(تم التصويت بالموافقة).

التصويت على المادة بالمجمل .

(تم التصويت بالموافقة).

- النائبة زوزان علي صالح الهاجاني:-

تقرأ المادة (٢) من مشروع قانون إدارة المصادر الوراثية الحيوانية.

- السيد محسن علي أكبر نامدار المندلاوي (النائب الأول لرئيس مجلس النواب):-

التصويت على المادة (٢).

(تم التصويت بالموافقة).

- النائب رفيق هاشم شناوه الصالحي:-

يقرأ المادة (٣) من مشروع قانون إدارة المصادر الوراثية الحيوانية.

- السيد محسن علي أكبر نامدار المندلاوي (النائب الأول لرئيس مجلس النواب):-

ثالثاً: تشجيع حيازة وتداول المصادر الوراثية الحيوانية المحلية وحماية حقوق الحائز.

التصويت على المادة (٣).

(تم التصويت بالموافقة).

- النائب رفيق هاشم شناوه الصالحي:-

يقرأ المادة (٤) من مشروع قانون إدارة المصادر الوراثية الحيوانية.

- السيد محسن علي أكبر نامدار المندلاوي (النائب الأول لرئيس مجلس النواب):-

التصويت على مقترح اللجنة.

- النائب فالح حسن جاسم الخزعلي:-

يقرأ المادة (٤) من مشروع قانون إدارة المصادر الوراثية الحيوانية.

- السيد محسن علي أكبر نامدار المندلاوي (النائب الأول لرئيس مجلس النواب):-

التصويت على مقترح اللجنة كما قُرِأ.

(تم التصويت بالموافقة).

التصويت على المادة (٤) بالمجمل.

(تم التصويت بالموافقة).

- النائب غريب احمد مصطفى امين:-

يقرأ المادة (٥) من مشروع قانون إدارة المصادر الوراثية الحيوانية.

- السيد محسن علي أكبر نامدار المندلاوي (النائب الأول لرئيس مجلس النواب):-

التصويت على المادة (٥).

(تم التصويت بالموافقة).

- النائب حيدر محمد جثير السلمان:-

يقرأ المادة (٦) من مشروع قانون إدارة المصادر الوراثية الحيوانية.

- السيد محسن علي أكبر نامدار المندلاوي (النائب الأول لرئيس مجلس النواب):-

التصويت على المادة (٦).

(تم التصويت بالموافقة).

- النائب حيدر محمد جثير السلمان:-

يقرأ المادة (٧) من مشروع قانون إدارة المصادر الوراثية الحيوانية.

- النائبة زوزان علي صالح الهاجاني:-

تكمل قراءة مقترح اللجنة للمادة (٧).

- السيد محسن علي أكبر نامدار المندلاوي (النائب الأول لرئيس مجلس النواب):-

تحذف المادة المقصودة ونصوت على التعديل، مقترح اللجنة وهذا كذلك في المادة (١)،

- النائب عادل حاشوش جابر الركابي:-

المادة (٧) ثالثاً، تقريباً تتشابه مع ثالثاً من مقترح اللجنة، في الحالتين المنصوص عليه ممنوع التصدير أو البيع إلا بترخيص، وأنا مع مقترح يمنع التصدير نهائياً، لأنه دائما السلالات الوراثية لا يوجد داعي لتداولها وتصديرها لا توجد لدينا كميات فائضة، لماذا نقنن هذا بقانون وتكون ليست بصالح السلالات بالذات السلالات النادرة، فهي مكررة وأقترح حذفها تماماً، لا نسمح بتصدير سلالات وراثية نادرة.

- النائب فالح حسن جاسم الخزعلي:-

نظراً لأهمية موضوع المصادر الوراثية وخاصة لبعض الأصناف على سبيل المثال التي يعتبر العراق موطن رئيس لها، يمكن هذا على اعتبار بنك وراثي وبيع ما موجود لسلالات الخيول والجاموس والأغنام يمكن ان يكون العراق موطن، بعد الموافقة وهذا موجود، الآن مثلما هناك حضر للمصادر الوراثية لأغلب الدول المفروض يمكن ان يكون هذا الموضوع بنك وراثي مثلما العراق بنك وراثي للبذور كذلك يمكن ان تكون للثروة الحيوانية هذا يحتاج موافقة وصلاحية حكومية، السلالات النادرة أشرنا لهذا الموضوع.

- السيد شاخه وان عبد الله احمد طاللباني (نائب رئيس مجلس النواب):-

النصاب (١٣٨) لعدم وجود النصاب نؤجل التصويت على قانون إدارة المصادر الوراثية إلى الجلسة القادمة.

*** الفقرة ثانياً: القراءة الأولى لمشروع قانون إستحداث محافظة حلبجة في جمهورية العراق.**

- النائب أرشد رشاد فتح الله الصالحي:-

اكيد حلبجة من المناطق التي تضررت أيام النظام السابق ولا ضير في أن تكون محافظة لكن قرار مجلس الوزراء رقم (٥٦٨) لسنة ٢٠١٣ كان قرار مشترك لأستحداث محافظة حلبجة ومحافظة تلعفر ووصل إلى مجلس النواب يوم ٢٠١٤/١/٢٦، لذلك نطلب من لجنة الأقاليم النيابية الموقرة أيضاً درج قانون إستحداث محافظة تلعفر في الجلسات القادمة لما قدم أهالي تلعفر من تضحيات وكونها لدينها أقضية ونواحي تتبعها إدارياً، هذا المطلوب من السيدات والسادة أعضاء لجنة الأقاليم.

- السيد شاخه وان عبد الله احمد طاللباني (نائب رئيس مجلس النواب):-

في حال طلبت الحكومة بكتاب بهذا الغرض أكيد سوف تتم الموافقة عليه وإرسالها للجنة المعنية.

- النائب ريبوار هادي عبد الرحمن (نقطة نظام):-

تنص المادة (١٢٨) من الدستور تصدر القوانين والأحكام القضائية بأسم الشعب، وأدخل هذا المشروع في مقدمته، والمادة (٧٣) من الدستور يتولى رئيس الجمهورية الصلاحيات الأتية في الفقرة ثالثاً يصادق على القوانين التي تصدر من مجلس النواب وقد خلت هذه الكلمة في المشروع المقدم إلى مجلس النواب وإشارة إلى رئيس الجمهورية وبأسم الشعب، لذلك أطلب من لجنة الأقاليم والمحافظات إضافة عبارة بأسم الشعب ورئاسة الجمهورية في المقدمة، وكذلك المادة (٦٠) من الدستور أولاً تقدم مشروعات القوانين من قبل رئيس الجمهورية أو مجلس الوزراء، ومقترحات القوانين تقدم من قبل عشرة من أعضاء مجلس النواب.

- السيد شاخه وان عبد الله احمد طالباني (نائب رئيس مجلس النواب):-

لجنة الأقاليم والمحافظات تبدأ بأسم الشعب رئاسة الجمهورية وبعدها تكمل القراءة.

- النائب ريبوار هادي عبد الرحمن:-

أطلب رفع كلمة مسودة لأنه توجد لدينا مشروعات القوانين ومقترحات القوانين.

- السيد شاخه وان عبد الله احمد طالباني (نائب رئيس مجلس النواب):-

مشروع قانون.

- النائب شيروان جمال خضر الدوبرداني:-

يقرأ القراءة الأولى لمشروع قانون استحداث محافظة حلبجة في جمهورية العراق.

- النائبة كوردو عمر عبد الله:-

تكمل القراءة الأولى لمشروع قانون استحداث محافظة حلبجة في جمهورية العراق.

- النائبة وزيرة احمد برايم:-

تكمل القراءة الأولى لمشروع قانون استحداث محافظة حلبجة في جمهورية العراق.

- السيد شاخه وان عبد الله احمد طالباني (نائب رئيس مجلس النواب):-

إستناداً للمادة (٨٨) من النظام الداخلي لمجلس النواب رقم (١) لسنة ٢٠٢٢ والتي تنص على أن تمارس اللجنة القانونية المهام والإختصاصات التالية لمساعدة المجلس ولجانه في الصياغة التشريعية للنصوص أو أي مسألة محالة إليها وتقديم الرأي للمجلس حول أي مسألة قانونية موضع الخلاف داخل المجلس أو اللجان النيابية، لذلك سوف تكون اللجنة القانونية شريك في المشروع وبالتالي إكمال متطلباته.

- النائب رفيق هاشم شناوه الصالحي (نقطة نظام):-

في الوقت الذي نؤكد تقديم الخدمات للمحافظات المادة (٣٨) ثانياً، قضاء الزبير من أكبر الأقضية في العراق كمساحة وتعداد سكاني أكبر من محافظتين كتعداد سكاني (١,١) مليون نسمة، وفيه الكثير من الموارد، موارد النفط في قضاء الزبير تشكل (٨٥%) من الموارد النفطية التي تمول العراق لذلك إسوةً بقضاء حلبجة نطالب أن يحول قضاء الزبير إلى محافظة بإعتبارها من أكبر الأقضية في العراق.

- السيد شاخه وان عبد الله احمد طالباني (نائب رئيس مجلس النواب):-

الكثير من الأقضية في العراق بشكل عام تستحق أن تكون محافظة نظراً للكثافة السكانية أو لتاريخها لكن ما حدث في حلبجة تاريخ للظلم أو رمز للدكتاتورية أو الاضطهاد الذي عانى منه الشعب العراقي، عندما نأتي على الأسباب الموجبة نجد السبب الرئيسي لتحويل حلبجة إلى محافظة، إذا كان هناك حاجة بإمكان الحكومة أن ترسل حالها حال حلبجة أي مشروع استحداث محافظة جديدة سواء قضاء الزبير أو أي قضاء أخر.

- النائبة حنان سعيد محسن الفتلاوي (نقطة نظام):-

المادة (١٣٤) من النظام الداخلي لدي إعتراض من حيث المبدأ أنا مع أن تكون حلبجة محافظة لأنها مدينة منكوبة من قبل النظام السابق لكن إذا كان توجه الدولة تفتيت المحافظات فأنا مع أن تكون تلعفر محافظة وسوق الشيوخ محافظة والفلوجة محافظة والكوفة محافظة وطوريج محافظة وسهل نينوى محافظة وسنجار محافظة إلى أن نصل إلى عدد (٥٠) محافظة إذا توجه الدولة تفتيت المحافظات.

- السيد شاخه وان عبد الله احمد طالباني (نائب رئيس مجلس النواب):-

*** الفقرة ثالثاً: تقرير ومناقشة (القراءة الثانية) مشروع قانون الإحصاء ونظم المعلومات الجغرافية.**

- النائب حيدر محمد كاظم خضير المطيري:-

جميع النواب أقسموا اليمين على احترام القوانين والتعليمات إلى الآن لم يتم الإلتزام بالمادة (١٨) من النظام الداخلي التي تنص على أولاً، ينشر الحضور والغياب في نشرة المجلس الإعتيادية وإحدى الصحف من بدأت جلسات المجلس إلى الآن لم ينشر الحضور والغياب، والفقرة الأولى من هذه الجلسة تم تأجيلها بسبب الغياب أرجو الإلتزام بالنظام الداخلي.

- النائبة ليلى مهدي عبد الحسين التميمي:-

تقرأ تقرير مشروع قانون الإحصاء ونظم المعلومات الجغرافية.

- النائب محمد كريم عبد الحسين البلداوي:-

يكمل قراءة تقرير مشروع قانون الإحصاء ونظم المعلومات الجغرافية.

- النائبة افين سليم نوري:-

تكمل قراءة تقرير مشروع قانون الإحصاء ونظم المعلومات الجغرافية.

- النائبة سعاد جبار محمد النجفي:-

تكمل قراءة تقرير مشروع قانون الإحصاء ونظم المعلومات الجغرافية.

- النائبة بدرية ابراهيم رشيد البرزنجي:-

تكمل قراءة تقرير مشروع قانون الإحصاء ونظم المعلومات الجغرافية.

- النائبة رحيمة حسن احمد الجبوري:-

تكمل قراءة تقرير مشروع قانون الإحصاء ونظم المعلومات الجغرافية.

- النائب حسن وريوش محمد الأسدي:-

هناك بعض الملاحظات السادة النواب حذفوها وأضافوها، إذا كانت مكررة والسادة النواب أتخذوا بها قرار لا بأس وسوف تصل بكتاب رسمي إلى اللجنة.

١. القانون ينص على تعين رئيس لهيأة الإحصاء ونظم المعلومات بقرار من مجلس الوزراء تمنحه امتيازات الدرجة الخاصة، المفروض يرشح من قبل مجلس الوزراء ويصادق على تعينه مجلس النواب.
٢. ينص القانون على وجود لرئيس الهيأة بدرجة مدير عام يعينه السيد رئيس الوزراء، المفروض المدير العام يكون بقرار من مجلس الوزراء وليس رئيس الوزراء.
٣. يشترط القانون بعض مدراء الدوائر خدمة لا تقل عن (١٥) سنة ولدوائر أخرى خبرة لا تقل عن (١٠) سنوات ومنها قسم التدقيق والرقابة الداخلية والمفروض خبرته لا تقل عن (١٥) سنة وكذلك القسم القانوني ومركز الترويج والنشر.
٤. نص القانون على يجري تعداد العراقيين الموجودين في الدول الأجنبية عند إجراء التعداد العام عن طريق الممثليات العراقية أو الجهات التي ترعى مصالح العراق أو أي وسيلة أخرى يقررها الوزير، نقترح الوسيلة الأخرى المذكور في نهاية الفقرة يقررها مجلس الوزراء وليس الوزير.

٥. نص القانون القائم بأعمال التعداد عند الضرورة وبموجب إذن تحريري يصدره رئيس غرفة عمليات التعداد دخول المساكن خلال النهار لغرض التعداد، وهذا النص يتطلب إعادة صياغة، المفهوم منه يدخل القائم بأعمال التعداد السكاني لمساكن المواطنين حتى لو رفضوا ذلك، وقد تنشأ عن ذلك نزاعات ومشاكل إجتماعية، وإذا كان تسجيل المواطنين يتطلب الجلوس في مكان وليس الوقوف في الشارع فهذا مضمون التحقق بمبادرة نفس اهل الدار، والعراقيين معروفين بهذه الأخلاق والتعامل الحسن لمن يطرق أبوابهم باحترام وأدب.

٦. يحكم القانون على غير الموظف الممتنع من إعطاء البيانات التي تطلبها الجهات المنصوص عليها في هذا القانون بما فيها لأغراض التعداد الحبس مدة تصل لثلاثة أشهر أوة بغرامة لا تقل عن ثلاثة ملايين ولا تزيد عن خمسة ملايين أو بأحدهما، وهذه عقوبة مبالغ فيها على مخالفة تتعلق بذكر عدد أفراد عائلة عراقية، والأغرب يفرض القانون عقوبة تصل لثلاثة سنوات لمن زود الجهات وغير موظف بمعلومات كاذبة، وهذه عبارة مطلقة تشمل حتى من يعطي عدد أفراد أسرته خلاف الواقع، فهل هذه العقوبة الشديدة تتناسب مع هذه المخالفة.

- النائب عادل حاشوش جابر الركابي:-

المادة (٢) اؤكد على ما اكد عليه السيد (حسن الأسدي) يرأس الهيأة موظف حاصل شهادة جامعية أولية أخر العبارة يعين بقرار مجلس الوزراء المفروض يكون النص يعين وفق القانون، هذه وفق القانون الدرجات الخاصة مجلس الوزراء ومجلس النواب، القوانين نصت أن يكون وفق القانون، وله آلية خاصة وكذلك النائب يكون مجلس الوزراء وليس رئيس الوزراء.

المادة (٤) أقترح دمج بعض الدوائر لان فيها مغالاة، ممكن ان تدمج الدائرة الإدارية والمالية والقسم القانوني، (ب) دائرة الشؤون الفنية، (ج) دائرة تكنولوجيا المعلومات أقترح دمجها لأنها نفس المهام وتسمية متشابهة جداً، المادة (٦) ثالثاً إلا بموافقة ذوي العلاقة، أقترح لأننا أمام نص قانون منهم هم ذوي العلاقة؟ المفروض تحدد ونقول وفق ما نص عليه هذا القانون، ليس ذو العلاقة وتبقى مبهمة، المادة (٨) تلتزم دوائر الدولة والقطاع العام والجهات الأخرى التي تستخدم (١٠) اشخاص فما فوق، أقترح رفع الأشخاص (١٠) هو قانون ينظم الإحصاء سواء يستخدم موظف أو قطاع خاص فيه (٥)، يعني (٩) أشخاص غير مشمولين ولا تضاف قاعدة بيانات خاصة بهم أقترح رفعها لأنها تخل بأصل القانون، المادة الأخيرة (١٦) أولاً وثانياً نفس الفقرات الاستعانة بمن يراه مناسباً للقيام بأعمال إحصائية مقابل أجر وهي صلاحيات الوزير، ثانياً التعاقد مع من يراه مناسباً أقترح دمج هاتين الفقرين، المادة (٢٣) تحل الهيأة بموجب هذا القانون محل الجهاز المركزي للأحصاء، أطلب من اللجنة المختصة وكذلك وزارة التخطيط سبب استحداث هذه الهيأة، لا سيما لدينا قانون الهيأة وزارة التخطيط الصادر عام ٢٠٠٧ ينص على تشكيل الجهاز المركزي للإحصاء، إذا نقرأه نفس الفقرات والمهام، ما هو سبب استحداث الهيأة مع وجود جهاز مركزي للإحصاء؟ كذلك النظام للجهاز رقم (١) لسنة ١٩٨٧، أطلب تقييم من اللجنة مدى الجدوى من تشريع هذا القانون أم الاكتفاء بمهام الجهاز المركزي للإحصاء؟ نحن لدينا الجهاز المركزي للإحصاء ولم يحصل تعداد سكاني منذ (٢٦) سنة، ما هي الجدوى من تشريع هيأة وبدرجة خاصة ودوائر وهيكلية جديدة وإنفاق جديد مع وجود جهاز مركزي يقوم بدوره.

- النائبة رقية رحيم محسن النوري:-

نحن نؤيد إجراء الإحصاء العام في عموم البلاد لأنه مهم جداً على مستوى كافة الأصعدة التنموية والبناء ومعرفة كافة التفاصيل والجزئيات التي تتعلق بالتنمية البشرية، وأيضاً لغرض الخطط العاجلة لمعالجة الفقر وانتشاره وللإحصاء أهمية امنية وسياسية على المدى القريب والبعيد، ونحتاج للإحصاء لتحديد النسب السكانية لتوزيع الثروات بشكل عادل وكذلك معالجة الفقر والفوارق بين مستويات عيش المناطق وأدعو السادة للاستفادة من مشروع البطاقة الوطنية والمنجز منها باعتباره قاعدة بيانية أولى تنطلق منها الإحصاء العام مع فتح مركز رئيسي في وزارة التخطيط وبالتعاون مع وزارة

الداخلية والجهات الساندة لها لكي تتمكن من اختصار الوقت والمال في إنجاز مشروع الإحصاء، أخيراً ندعو وزارة الداخلية في هذا المجال أن تفتح سجل القيد لتغيير الأسماء والألقاب وتعديل قانون رقم (٥٧).

- النائب حسين السعبري:-

مداخلتي من نقطتان، اولا، المادة (٣) أولاً تؤسس هيأة تسمى هيأة الإحصاء ونظم المعلومات الجغرافية ترتبط بوزير التخطيط وتتمتع بالشخصية المعنوية للإستقلال المالي والإداري، هذا التوسع بالهيكلية ليس مطلوب لأنه سوف يزيد التكاليف، علما إن الوزارة لديها جهاز الإحصاء المركزي ويمكن ان تجري العملية بدون هذا التوسع الذي سوف يكلف ميزانية الدولة، مثلما نلاحظ الكثير من الهيأة بدأت تتقاطع بالمعلومات مع الوزارة فسوف نسبب مشاكل أخرى إذا حولنا هذا الجهاز إلى هيأة مستقلة.

ثانياً، يرأس الهيأة موظف حاصل على شهادة جامعية أولية، عام ١٩٨٨في جامعة الموصل كانت هناك قسم يسمى مشروع أطلس العراق ونظم المعلومات الجغرافية، كان تخصص جامعة الموصل بهذا الموضوع كان ي{اس هذا الموضوع البروفسور رحمه الله (أبراهيم القصاب)، أنا أستغرب في عام ١٩٨٨ كان لدينا هذا المشروع ويرأسه بروفسور اليوم نحن في عام ٢٠٢٣ يكون خريج جامعة بشهادة اولية كيف سوف يدير هذا المشروع يحتاج إمكانية علمية اتمنى أت تلاحظ اللجنة هذا الموضوع.

- النائب عامر عبد الجبار اسماعيل:-

أنا قدمت ملاحظات إلى اللجنة مكتوبة وسوف أضيف إن هذه الهيأة المستحدثة هو زيادة في الهيكلية والترهل الوظيفي لأنه الأسباب الموجبة جميعها موجودة في جهاز المركزي للإحصاء، كان المفروض تطوير الجهاز المركزي للإحصاء وبالتقنيات الحديثة.

ثانياً: الفقرة (٢٦) تم إلغائها لأن القانون لان التعداد العام للسكان له قانون خاص لكن وردت فقرات عديدة للتعداد العام للسكان لم تحذف.

اخيراً: في إقليم كردستان توجد هيأة لا يجوز الهيأة يكون الأدنى منها هيأة بالتسلسل الوظيفي، الهيأة المفروض تحتها قسم، هذا إشكال إداري في الهيأة يجب أن يعالج.

- النائبة فيان صبري عبد الخالق:-

هذا القانون يتضمن جملة من الفقرات ومنها حل الجهاز المركزي للإحصاء وإضافة فقرات تهدف إلى تقوية العمل الإحصائي في العراق لدينا بعض الملاحظات هذا القانون المفروض أن يكون على قانون إحصاء على المستوى الوطني ولكن بسب أن العراق دولة اتحادية متضمنة إقليم كردستان ومؤسسات وصلاحيات معترف بها ضمن الدستور ومن هذه المؤسسات إحصاء كردستان نرى من الضروري جداً أن تشار في هذه الفقرة في القانون وضمن تشكيلات الإحصاء الوطني بالأخص هيأة الإحصاء في إقليم كردستان ليكون واضح وهناك منظومة إحصائية تشكل من هيأة على المستوى الإتحادي وهيأة الإحصاء في الإقليم الفقرة الثانية المادة (٣) أولاً، هل تذكر إنه الهيأة لها فروع في الإقليم، وطبعاً الإقليم لدينا فقط إقليم كردستان لذلك السبب من الواضح لأنه إقليم كردستان ولعدم وجود أقاليم أخرى فنرى إنه من غير الضروري إدراج مرة أخرى هيأة الإحصاء في إقليم كردستان لأنه أساسً هنالك هيأة، وهذه الهيأة لديها مديريات عاملة في محافظات الإقليم وايضاً لديها تنسيق جيد جداً وتعاون كامل مع الجهاز المركزي في بغداد، بالنسبة للمادة (٣) رابعاً، الهيأة الإتحادية هي تكون المرجع الفني والإحصائي لكن من الضروري أن تذكر هيأة الإحصاء في إقليم كردستان هي من ترفد البيانات والمعلومات والمؤشرات الإحصائية، من المفترض أن تكون الهيأة في الإقليم او الأقاليم إذا وجدت ونح ليس لدينا فقط إقليم كردستان، بالنسبة للمادة (٥) رابعاً، الإشراف فنياً والتدقيق يكون من ضمن صلاحيات هيأت الإحصاء في الإقليم، أشير إلى نقطة اخرى كان هناك تنسيق كامل بين الهيأة في إقليم كردستان والجهاز المركزي سنة ٢٠١٣ ذهبوا إلى المانيا وفي المانيا كانت هناك مؤشرات يعملون على نظام وهو هذا القانون الذي جاء لهذا السبب المفروض الاسم أن يتغير من هيأة الإحصاء ونظم المعلومات الجغرافية، إلى هيأة الإحصاء ونظم المعلومات الجغرافية الإتحادية لأنه نحن دولة اتحادية.

- النائب أمير كامل محمد المعموري:-

بخصوص الأسباب الموجبة لهذا القانون عندما نطلع عليها والسادة في اللجنة مطلعين على بعض الأسباب، الأسباب الموجبة لهذا القانون تختلف فقط عن الأسباب الموجبة عن قانون الإحصاء رقم (٢١) فقط في نظام المعلومات، هنا تختلف، هذا القانون هو عبارة عن نسخة لقانون الإحصاء الموجود رقم (٢١) نحن نشكل هيأة الإحصاء ونظم المعلومات الجغرافية في عموم المحافظات وبنفس الوقت لدينا جهاز الإحصاء موجود ولع فروع وبنايات لوجستية في عموم المحافظات الاختلاف بين هذا القانون وقانون الإحصاء فقط في الغرامات، أتمنى أن توضحوا الصورة الاختلاف فقط في الغرامات التي تفرض، ولكن المهام والوظائف والمواد جميعها متشابهة، يعني مادة رقم (٨) هي نفسها رقم (١٨) والمادة رقم (١٠) هي المادة رقم (٢٠)، القانون مستنسخ من ذلك القانون بهذا الموضوع نذهب في ترهل وظيفي، بإمكان هذا الجهاز هيأة الإحصاء أن تكون جزء وظيفي من جهاز الإحصاء الوطني الموجود السابق أفضل من الذهاب إلى هيأة تشكيل هيأة، يعني تكون قسم معين تابع لجهاز الإحصاء.

- السيد شاخه وان عبد الله احمد طاللباني (نائب رئيس مجلس النواب):-

سوف تضاف فقرة التصويت على مشروع قانون الإحصاء ونظم المعلومات الجغرافية إلى الجلسة القادمة يوم الثلاثاء النصاب كان موجود (١٧٠) وأثناء قراءة القانون النصاب وصل إلى (١٣٨) وتم تأجيلها إلى يوم الثلاثاء، ترفع الجلسة.

رفعت الجلسة الساعة (١٢:٢٥) مساءً

****

****

******